ISSN: 1999-5601 (Print) 2663-5836 (online)

Lark Journal

Available online at: https://lark.uowasit.edu.iq

*Corresponding author:

Ahmed Yaseen Ahmed
University: Wasit University
College: College of Arts
Email:
ayasseen@uowasit.edu.iq

Keywords:
Theory, Islamism, crime, punishment, reform/analysis of the Islamic interpretation of criminal behavior/Islamic interpretation and reformist thinking

A R T I C L E I N F O

Article history:

Received	13 Jun 2022
Accepted	24 Jun 2022
Available online	1 July 2022

Islamic theorization of criminal behavior from the perspective of motivation and reform

A B S T R U C T

The research aims to study the Islamic explanatory framework of criminal behavior in the light of Islamic constants, by extrapolating the Quran verses and their interpretations related to the subject to be studied and analyzed the reformist trends of crime, in an attempt to find a clear explanatory trend that reinforces the multiple scientific theorizing trends. Which relied mostly on biological, psychological, social sciences, and other positive sciences that represent the desire to explain the factors that motivate the individual to adopt a criminal behavior. The researcher relied on the descriptive-analytical method to explain criminal behavior in the light of Islamic theories.

The research concluded that the belief of the Islamic interpretation of the existence and continuity of criminal behavior within the community despite the harm it causes to the Islamic community. The human instinct is a sound instinct that hates criminal behavior, and the social factors surrounding the individual play a key role in enhancing psychological motives to push the individual towards crime.

© 2022 LARK, College of Art, Wasit University

DOI: https://doi.org/10.31185/

التنظير الاسلامي للسلوك الاجرامي من حيث الدافع والاصلاح

د. أحمد ياسين أحمد/كلية الآداب /جامعة واسط

الخلاصة:

يستهدف البحث دراسة الاطار التفسيري الاسلامي للسلوك الاجرامي في ضوء الثوابت الاسلامية من خلال استقراء الآيات القرآنية وتفسيراتها ذات العلاقة بالموضوع المراد دراسته، وتحليل الاتجاهات الاصلاحية للجريمة في محاولة ايجاد اتجاه تفسيري واضح يعزز الاتجاهات التنظيرية العلمية المتعددة التي اعتمد اغلبها على العلوم البيولوجية والنفسية والاجتماعية وغيرها من العلوم الوضعية والتي تمثل الرغبة في تفسير العوامل الدافعة للفرد في ارتكاب السلوك الاجرامي، وقد اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي لتفسير السلوك الاجر الاجرامي في ضوء النظريات الاسلامية.

وتوصل البحث الى ان ايمان التفسير الاسلامي بوجود واستمرارية السلوك الاجرامي داخل المجتمع رغم بيان مضارة على المجتمع الاسلامي، وان فطرت الانسان هي فطرة سليمة تبغض السلوك، فضلا عن ان فطرت الانسان هي فطرة سليمة تبغض السلوك الاجرامي، وتلعب العوامل الاجتماعية المحيطة بالفرد دورا اساسيا في تعزيز البواعث النفسية لدفع الفرد نحو الجريمة.
الكلمات المفتاحية: النظرية، الاسلامية، الجريمة، العقوبة، الاصلاح/ تحليل التفسير الاسلامي للسلوك الاجرامي// التفسير الاسلامي والفكر الاصلاحي

تمهيد:

أن غاية الاسلام او أي دين سماوي أخر هو هداية الانسان إلى الطريق السوي طريق المثل العليا التي يأمر الله سبحانه تعالى اليها، فالقيم الاخلاقية هي روح الدين التي يجهد الاسلام إلى تحقيقها داخل المجتمع والمحافظة عليها بكل وسائل الردع والمنع. الدين الاسلامي نظام ثقافي متكامل محوره معرفة الله ويتفرع منه حقائق مهمة كالحياة الاجتماعية والاخلاق والتشريع، وكلما تناولنا تكل الشرائع بالدراسة والتحليل وجدناها اقرب إلى العقل والفطرة واكثر تناغماً وانسجاماً ، مما يزيد من قربها إلى التشريعات العلمية الحياتية التي يتم تطبيقها في سائر المجتمعات. لذى يحاول البحث دراسة التفسير الاسلامي للجريمة ومعرفة مدى تطابق الرؤية الاسلامية في تفسير السلوك المنحرف عن القاعدة الاجتماعية مع النظريات الوضعية التي تبنتها أغلب المجتمعات والتي اصبحت محل تنفيذ لعديد من وسائل التشريع.

احتوى البحث على ثلاث مباحث تناول المبحث الاول عناصر البحث ومكوناته والذي شمل مشكلة البحث واهميته واهدفه ومناقشة مفاهيمه ،اما المبحث الثاني فقد تناول تحليل التفسير الاسلامي للسلوك الاجرامي ،وناقش المبحث الثالث التفسير الاسلامي للفكر الاصلاحي من خلال المنع والعلاج .

المبحث الاول: عناصر البحث ومكوناته

أولاً: مشكلة البحث The problem of the research

تنطلق مشكلة البحث من تساؤل مهم وهو هل وضع الدين الاسلامي اطار تفكيري واضح في تفسير السلوك المنحرف عن القواعد الاجتماعية العامة وكيف ينظر الى معالجة هذا الانحراف من حيث الوقاية وعلاج الجريمة ،لذى حاول هذا البحث دراسة وتحليل المنطلقات الدينية حول الجريمة معتمد على موقف القران الكريم باعتباره الركيزة الدينية الاساسية التي تطلق منها اغلب الاحكام الاسلامية وموقف السنة النبوية للوقوف على اطار تفكيري ممكن ان يعد نظرية واضحة في تفسير وتحليل السلوك الاجرامي من حيث الاسباب التي تؤدي الى ظهوره والاليات التي تساعد على الوقاية والعقوبات المقررة لها في ضوء التشريع الاسلامي .

ثانياً: اهمية البحث: The importance of the research

تكمن اهمية البحث في محاولة ايجاد تجاه تفسيري واضح يعزز الاتجاهات التنظيرية الاجتماعية المتعددة التي تحاول تفسير السلوك الاجرامي ،اذ قدمت اغلب العلوم البيولوجية والنفسية والاجتماعية اتجاه يمثل رغبتها في تفسير العوامل الدافعة للفرد في ارتكاب السلوك الاجرامي . ان الاتجاه الباثولوجي ليس اتجاه حديث بل ان النزعة الدينية التفسيرية للسلوك الاجرام هي تكاد اقدم كل الاتجاهات فلا تكاد أي ظاهرة اجتماعية تخلوا من تفسير ديني والجريمة باعتبارها ظاهرة اجتماعية فهي الاخرى محض اهتمام كل الديانات الوضعية والمنزلة التي حاولت ان تتعرض بالتفسير والتحريم للحد منها .ان التفسير الديني الاسلامي للجريمة يستدعي الاهتمام بالدراسة والتحليل لأهمية العلمية وشموليته ،لذلك يعد هذا البحث هو جهد تكاملي للجهود السابقة التي تعرضت لتفسير الاسلامي للجريمة لكي نصل الى صورة علمية واضحة مبنية على قاعدة التشريع والعلم الوضعي في تفسير العوامل الدافعة لارتكاب الفرد للسلوك الاجرامي .

ثالثاً: اهداف البحث: The purpose of the research

يهدف البحث الى

1- دراسة التفسير الديني الاسلامي للسلوك الاجرامي .
2- تحليل الاتجاه الاصلاحي في النظرية الاسلامية .
3- ايجاد النقاط الارتباط التجاه الديني بالتنظيرات العلمية .

رابعاً :مناقشة مفاهيم البحث: Concept Definition

اولاً: النظرية :Theories

ينظر الى قراءة النظرية بصعوبة وتعقيد لاعتبارها مجرد مجموعة تجريدات مرتبطة بعضها ببعض وهي بعيدة عن العالم الواقعي ،الى ان القراءة الباحث المتعمقة للنظرية تستطيع من خلالها ان تفهم الكثير من عالمنا وما نحن عليه وتظهر كم من شيء مسلم به هو في الحقيقة غير مألوف وبه الكثير من الغموض . يمثل تعريف النظرية تعريفاً استنتاجياً(Deductive) تبدأ بتعريفات للمفاهيم العامة وتضع حول كيفية اضافة الحقائق التي نلاحظها استناداً الى المقولات المختلفة ،وثما تضع الافتراضات العامة حول المفاهيم (ولس، 2011، ص31) ويعرف دارندورف(Dahrendorf) النظرية باهنا مجموعة من القوانين والاستنتاجات المنتظمة

والغير المنجزة ،لها مصداقية عالية في تفسير الظواهر والنظم الاجتماعية(مجموعة اساتذة،2020، ص68)، وتعرفها عبد الحسن ،(2008)وهي مجموعة من الافكار المجردة المترابطة ترابطاً منطقياً والتي يمكن ان تختبر للتحقيق من مدى صحتها وموضوعيتها وقدرتها على عكس الحقيقية .

ثانياً: السلوك الاجرامي Crime behavior :

يعرف السلوك (Behavior)بصورة عامة على انه كل وجه النشاط التي تصدر عن الكائن الحي (الانسان) سواء كان هذا السلوك ظاهراً ام غير ظاهر ويكون عادة على شكل نشاط حركي او لفظي او اجتماعي او عقلي ،وانفعال يصدر عن الانسان كاستجابة لمثيرات داخلية او خارجية (محمد، 1999، ص14).

اما تعريف الجريمة (Crime) من فعل اَجْرَمَ بمعنى "أذنَبَ واجترم فهو مجرم ،والجُرمُ بالضم كا لجَريمه وجرم فلاناً نسب اليه الجرم(اسماعيل،2009،ص 168)، و في الشريعة الاسلامية تعرف على انها محظورات شرعية زجر الله عنها ، والمحظورات هي اتيان فعل نهى عنه ،او ترك فعل مأمور به الاجتماعي هي تعبير عن انعدام شعور التضامن الاجتماعي لدى الفرد نتيجة عدم تزود الفرد بالقيم والمعايير الاجتماعية الازمة لحماية الجماعة ،وهي فعل مخالف الشعور الجمعي. (بن اسماعيل، 1999،ص 19)

ويعرف اكرم ،(1989)السلوك الاجرامي هو انتهاكاً للقانون الجنائي ،فلا يعد الفعل جريمة الا اذا كان القانون الجنائي ينهي عنه مهما كانت درجة منافاته للأخلاق أو عدم لياقته أو استحقاقه للوم والتعنيف .

ثالثاً: الدافع: Motivation

مصطلح الدافع في اللغة العربية مشتق من الفعل دفع والذي يعني حرك(السمري، 2014،ص 18). وينظر علماء النفس لها باعتبارها حاجات الفرد ورغباته غير المشبعة وتمثل نوع من القوة الدافعة التي تؤثر على شخصية الفرد وتفكيره وادراكه لمحيطة الاجتماعي باعتبارها قوة داخلية تنبع من النفس البشرية للفرد وتوجهه للتصرف باتجاه معين(السمري واخرون، 2014) وهي حاله نفسية داخلية تجعل الفرد يذهب الى القيام بأنواع مختلفة من السلوك لغرض خفض حالة التوتر لديه من خلال شباع الدافع الذي يستثيره(زيدان، 2011،ص 36).

اما من الناحية القانونية فأنه يعرف بالعامل النفسي المحرك للإرادة ويدفع الفرد للتفكير في ارتكاب السلوك الاجرامي(مصطفى، 1979،ص 397) . وكذلك ينظر له عبد الوهاب (2004)على انه الصلة التي تحمل الفاعل على الفعل الاجرامي ،والغاية القصوى التي يتوخاها الفاعل في ارتكاب الجريمة .

رابعاً : الاصلاح Reform.

لفظ الاصلاح مشتق من الفعل صَلحَ يصلُح والصلاح وهو ضد الفساد ورجل صالح في نفسه من قوم صلحاء واصلح الشيء بعد فساده : أقامه(ابن منظور،ص 516). وهو يتطابق فيما ذكر في القران الكريم في قوله تعالى:" وَءَاخَرُونَ ٱعۡتَرَفُواْ بِذُنُوبِهِمۡ خَلَطُواْ عَمَلٗا صَٰلِحٗا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ". (سورة التوبة: ١٠١)

وقوله تعالى:" إِلَيۡهِ يَصۡعَدُ ٱلۡكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلۡعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرۡفَعُهُۥ". (سورة فاطر: ١٠)، اما التعريف الاصطلاحي للإصلاح فأنه يعرف بعملية تغيير مقصود يهدف الى معالجة بعض التقصير وبعض الخلل في المجتمع . (سمير،٢٠١١ص ٢٠٥) وجاء في تعريف الاصلاح هو تغيير الشيء الى حالة الاعتدال بعد ما تعرض الى اختلال فيه مما ادى الى افساده، واصلاح النفس بمعالجتها بالتوبة بعد ما تضررت بالمعاصي والذنوب .وعلى العموم الاصلاح هو اخراج الشيء من حالة الى حاله افضل، (زيلوخه، ٢٠٩،ص ٢٠)

خامسا العقوبة

رغم اختلاف التعاريف بين الفقهاء متعد للعقوبة هي ان اختلفت بالألفاظ فأنها تتفق بالجوهر هي جزاء جنائي يتضمن ايلاما مقصودا يقرره القانون ويوقعه القاضي على كل من اثبتت مسؤوليته عن الجريمة. (محمد، ٢٠٠٩)

وهي ايلام شعوري يلحق بالشخص ارتكب فعلا غير مرغوب فيمن قبل الجماعة التي يعيش بها. (مازن ،٢٠١٣،ص ٢١) العقوبة ايلام قسري مقصود،ٌحمل معنى اللوم الأخلاقي والاستهجان الاجتماعي،ٌيستهدف أغراضا أخلاقُية ونفعُية محددة سلفا، بناء على قانون، تنزله السلطة العامة فَي مواجهة الجمُيع بحكم قضائَي على من ثبتت مسئولُيته عن الجرُيمة بالقدر الذيٌتناسب مع الجريمة المرتكبة .

المبحث الثاني: تحليل التفسير الاسلامي للسلوك الاجرامي

ينطلق التفسير الاسلامي في تعليله للسلوك الاجرامي من نظرة الاسلام الكل الجامعة لمخلوقات الارض وقوله تعالى "ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ وَكِيلٞ " (سورة الزمر: ٦٢) يشير الى قدرة الله على تدبير امور مخلوقاته . ان القدرة الالهية هي المنشأ والمحرك لكل ما يجري بينهما وما الانسان الى جزء من هذه المخلوقات التي خلقها وفضلها الله على باقي المخلوقات. قال الله تعالى "وَإِذۡ قَالَ رَبُّكَ لِلۡمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ خَلِيفَةٗۖ قَالُوٓاْ أَتَجۡعَلُ فِيهَا مَن يُفۡسِدُ فِيهَا وَيَسۡفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحۡنُ نُسَبِّحُ بِحَمۡدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَۖ قَالَ إِنِّيٓ أَعۡلَمُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ".(سورة البقرة : ٣٠)

وما استخلاف الانسان في الارض الى ليعمرها ويقيم امر الله فيها والآية الكريمة "وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونو" هذا الاستخلاف في الارض جعل الله له نظام وقواعد يسير عمله ويضبط سلوكه الاجتماعي والاخلاقي ليؤمن طريقة عيشة مع اقرانه من البشر والخلق ،لذا جاء القران جامعاً شاملاً كقوله تعالى "وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ "(سورة الذريات ٦٢) للقواعد الاخلاقية التي يستطيع الفرد من خلالها ان يهذب غرائزه الدنيويه ،ومتمم هذه القواعد بمعايير السيرة النبوية التي وضعها الاسلام لتكون حجة على المسلمين في اتباع الخير وعدم الانحراف الى الشر . والآية الكريمة " إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِ ذِي ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْيِ " (سورة النحل:٩٠) هي اشارة الى رغبة الاسلام في بناء مجتمع سليم يسود فيها العدالة الإلهية ينطلق من بناء الذات الانسانية الواعية بمحيطها الخارجي لرسم علاقة متكاملة بينها وبين محيطها ،لذلك كانت الذات الانسانية هي الغاية في التكوين والغاية في الاعداد ليكون الالتزام الاخلاقي في جانبها اثر تبرز فيه شخصية الانسانية العامة ،وبعد تحقيق هذه الذات الصالحة يحرص الاسلام على ايجاد التناسب بين الذوات الانسانية المتصلة في القيم . (محمد، ٢٠٠٧) باعتبار ان الغاية النهائية لكل نظم الشريعة الاسلامية هي اقامة مجتمع صالح يعبد الله ويعمر الارض.

ينظر الاسلام الى الجريمة كظاهرة مسلمة الحدوث في المجتمع الانساني، على الرغم من بيان مخاطرها السلبية على المجتمع الى انه يقر بحتمية وجودها واقترانها بوجود الانسان على هذه الارض .اذ لا يوجد مجتمع خالي من الجريمة .وقوله تعالى "كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ " (سورة العلق: ٦٠) تشير الى طبيعة البشرية القابلة للانحراف عن المبادئ الاسلامي في اشباع رغباته الدنيوية .والاية الكريمة "إِنَّا عَرَضنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَينَ أَن يَحمِلنَهَا وَأَشفَقنَ مِنهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُوما جَهُولا" (سورة الأحزاب: ٧٢) دلاله واضحة على استمرارية الانحرافات السلوكية للإنسان عن فطرته التي فطرها الله لها .وسوف تستمر هذه الانحرافات باستمرار تواجد الانسان على الارض .

ان حتمية ظهور الجريمة لا تعني بالضرورة فساد الطبيعة الانسانية بالنشأة بل ينظر الاسلام الى الانسان انه صالح بالفطرة، وان الله خلق واحسن تقويمه وقوله تعالى "وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا" (سورة الشمس:٧) اي خلقها سوية مستقيمه على الفطرة القويمة . تشير الى الفطرة الاولى للإنسان هي حب طاعة الله والعمل لما يحب ويرضى والابتعاد عن المعاصي .والآية الكريمة "فَأَقِم وَجهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفا فِطرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيهَا لَا تَبدِيلَ لِخَلقِ ٱللَّهِ "(سورة الروم: ٣٠) تؤكد ان الفطرة الاولى للإنسان هي الفطرة السليمة البعيدة عن الاجرام. وجعل الى جانب هذه الروح السليمة عدو يدعوها الى ظلم نفسها باتباعه وارتكاب المعاصي .قال تعالى " وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا "(سورة الإسراء: ٦٤).وقوله تعالى "ٱلشَّيطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلفَقرَ وَيَأمُرُكُم بِٱلفَحشَآءِ " (سورة البقرة: ٢٦٨) يدعوها الى الانحراف والجريمة.

باستقراء التعليل الاسلامي لانحراف الذات البشرية عن فطرتها التي فطرها الله من خلال الاستدلال ببعض الآيات القرآنية التي تشير الى ان النفس البشرية تمتلك الاستعداد للأجرام بالرغم من فطرتها السليمة المحبة للالتزام بالقواعد والقوانين . والآية الكريمة " وَهَدَيۡنَٰهُ ٱلنَّجۡدَيۡنِ "(سورة البلد:١٠) اي عرف الله النفس البشرية طريق الخير والشر .باعتبار النفس البشرية هي مستودع الخير والشر .وقوله تعالى "فَأَلۡهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقۡوَىٰهَا " (سورة الشمس: ٧،٨) " اي ارشدها الى الفجورها وتقواها ،بين طريق الخير والشر .(ابن جبريل، بلا ،ص٤٥٥) اذ انعم الله سبحانه وتعالى ،ان بين طريق الخير وحث المسلمين عليها ،وبين طريق الشر والجريمة وامر باجتنابها قال تعالى " إِنَّا هَدَيۡنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرٗا وَإِمَّا كَفُورًا".(سورة الإنسان: ٣) نستدل من تلك الآيات ان (النفس)هي محور الفعل الاجتماعي وهي القاعدة التي ينطلق منها السلوك البشري بصورة عامه والسلوك الاجرامي بصورة خاصة .واذا اختلف علماء المسلمين حول تفسير النفس او تقسيمها الى ان اغلبها كانت تدور حول محور واحد .باعتبار المراد بالنفس هي النفس الانسانية بقرينه ،اي الانسان هو المكلف الذي يترتب علية الثواب والعقاب .(الحيدري ٢٠١٢) اما تقسيمات النفس فان علماء امثال الرازي ،والفارابي ،مسكويه .وغيرهم صنف النفس البشرية بطريقة واخرى الى تصنيف ثلاثي للنفس(قسم الكندي،١٩٩٣).والذي اقترب اليه العالم النفسي فرويد في تقسيمه الثلاثي(تقسيم فرويد النفس).وكل تلك التقسيمات تجمع على ان النفس البشرية لديها جانب يدفع الفرد على حب الخير والعمل عليه والالتزام بالقواعد التي فطرها الله بها ، وان اختلف مسمياتها بين العلماء كالنفس الناطقة الالهية عند الرازي ،او القوة العاقلة عند كندي، فهي النفس المطمئنة (شمس الدين ، ١٩٩٧) كما وصفها الله سبحانه وتعالى التي تأمر صاحبها بالخير وتنها عن المنكر مادامت متصلة بالله وتحافظ على فطرتها ،فقد اطمأنت الى محبته وعبوديته. قال تعالى "يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفۡسُ ٱلۡمُطۡمَئِنَّةُ ٱرۡجِعِيٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةٗ مَّرۡضِيَّة " (سورة الفجر،٢٧)، وجانب من النفس تدعو الى اتباع الشهوات وارتكاب الجرائم وهي(النفس لأمارة بالسوء) التي عبر عنها مسكويه بالنفس الشهواني (القوة الشهوانية) ،والفارابي ب(النفس الحيوانيه) ،والرازي ب(النفس الغضبيه الحيوانيه). قال تعالى ((وما أبرئ نفسي ان النفس لأمارة بالسوء الا مارحم ربي ان ربي غفور رحيم)) (سورة يوسف ، ٥٣). هي النفس التي تأمر صاحبها بالشر ،وتدفع الفرد نحو ارتكاب الجرائم .يتضح مما سبق ان الله سبحانه وتعالى اودع في النفس البشرية صفات تؤثر على سلوكه، وغرائز قد تدفع بالفرد الى ارتكاب السلوك الاجرامي ،واوجد به قوة معاكسه وهي العقل .وعند يتحكم العقل على شهوات يتوقف نشاطها وقدرتها على استهواء الانسان ،وان عجز العقل عن كبح جماحها فأن شهواته واهوائه يتحكم في السلوك .قال تعالى ((افرأيت من اتخذ الهه هواه))(سورة الجاثية،٢٣)، وبالتالي فان الانسان بطبيعته يمتلك الاستعداد الداخلي لارتكاب السلوك الاجرامي مثل ما لديه الاستعداد للالتزام بالقواعد الصالحة .هذا من جانب اما من جانب اخر نجد اكثر من اية قرانيه وقول لرسول الله (صل الله عليه وسلم) يشير

إلى دور العوامل الخارجية من (العوامل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية) في التأثير على الفرد والجماعة لسلوك طريق الجريمة والابتعاد عن الطريق السوي . اهتم الاسلام منذ البداء باختيار الزوج والزوجة الصالحة لكونهم الطرفين الذين على اساسهم تقوم الاسرة كقول رسول الله (من سعادة المرء الزوجة الصالحة)وقوله و قوله تعالى "وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَـٰمَىٰ مِنكُمۡ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنۡ عِبَادِكُمۡ وَإِمَآئِكُمۡۚ ". (سورة النور: ٣٢) تعد الاسرة النواة التي تعلم الفرد القيم والمعايير الاجتماعية التي تحفز بواعثه النفسية الى طريق الصواب او الجريمة كقوله تعالى "وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجٗا وَجَعَلَ لَكُم مِّنۡ أَزۡوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةٗ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَـٰتِۚ " (سورة النحل: ٧٢) . هذه الاسرة التي من خلالها ينشئ مجتمع صالح يدعوا الى الايمان ويبتعد عن الجريمة ،لذلك حرص التشريع الاسلام على مبدا التكامل بين الفرد والجماعة في التأثر والتأثير لبناء مجتمع صالح يبتعد كل البعد عن الجريمة. ولاية الكريمة (ولتكن منكم امه يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر واولئك هم لمفلحون) ان .تبين رغبة الاسلام لبناء مجتمع فاضل يتقرب الى الله بالعمل الصالح والابتعاد عن الانحرافات .لذا جهد التشريع الاسلامي ببيان العوامل الخارجية التي تؤثر على العوامل الداخلية للفرد وادعى الفرد الى اجتنابها .

لتكون نظرة الاسلام اكثر شمولية في نظرته لعدم جعل الانسان اسير للعوامل الداخلية او الخارجية او تجعله مسلوب الارادة ،بل انه واعي ومدرك لطبيعة السلوك الذي يدفعه نحو الجريمة . ولم يجعل من الصعوبة الالتزام بالطريق الصواب والابتعاد عن الجريمة ،و قوله تعالى(لا يكلف الله نفسا الا وسعها) تظهر سماحة دين الاسلام ويسر تعاليمه حيث لا يؤمر احد الا بما يطيق وبذلك يستطيع الانسان التكامل ليصل الى الطريق الصواب البعيد كل البعد عن السلوك الاجرامي .

المبحث الثالث: التفسير الاسلامي والفكر الاصلاحي

تمهيد

في مجتمعات يسودها غياب العدالة و المساواة والنظرة السيئة للجاني والتعامل القاسي والعنيف له و التعامل القضائي والتشريعي قائم آنذاك على الاعتبارات المادية والاجتماعية، وتقف مع الاغنياء ضد الفقراء ومع كبار القوم ضد عامة المجتمع جاء الدين الاسلامي ليؤكد حرصة على ضمان العدالة للمتهمين والمساواة بينهم دون وجود فوارق مادية واجتماعية مبنية على التشريعات السماوية .لذى يحاول هذا المبحث مناقشة الفكر الاصلاحي الذي ينتهجه التنظير الاسلامي من خلال تركيز على محورين المحور الاول الوقاية من الجريمة والمحور الثاني التنظير العقابي للجريمة.

المحور الاول: الاسلام والوقاية من الجرية

ان الدين الاسلامي يعمل على تعزيز الوقاية من الجريمة قبل وقوعها من خلال تحقيق الاطمئنان النفسي والاجتماعي للأفراد ، ويوافر السياج المتين الذي يحمي القيم الاجتماعية والمعايير الاخلاقية للمجتمع ويضفي عليها القدسية الدينية ليزيد ترسيخها في نفوس الافراد .

ان القواعد الدينية تعمل على تهذيب النفس البشرية وتطهيرها من الشر الكامن بها من خلال الالتزام الدائم بها والتذكير النفس بالله واتباع النهج الصالح و العمل لإقامة مجتمع اسلامي متصالح مع نفسة قائم على الترابط الاخلاقي والعدالة والمساواة والتكافل الاجتماعي لتشكل هذه الاخلاق السماوية قاعدة حياتيه تساعد على حماية السلوكيات الاجتماعية من الانحراف ولا يخفى ما للعبادة من أثر في إصلاح الفرد، كيف لا وهو واضح في قوله تعالى (ٱتۡلُ مَآ أُوحِيَ إِلَيۡكَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِۗ وَلَذِكۡرُ ٱللَّهِ أَكۡبَرُۗ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تَصۡنَعُون)(سورة العنكبوت: ٤٥) . لزرع الوازع الديني داخل الفرد ليجعل هذا الوازع دافع كبير لدى الفرد في ترك الجريمة (فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ وَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ شَرّٗا يَرَهُۥ). (سورة زلزلة: ٧-٨) من خلال العبادات الدينة التي فرضها الاسلام على جميع الافراد المكلفين ، فالصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، وللصيام أثره في الوصول إلى التقوى قال تعالى(يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُون) **(سورة البقرة: ١٣٨)**، وغير ذلك من الآثار العظيمة الموجودة في العبادات لإصلاح الأخلاق الاجتماعية عند الأفراد والمجتمع . إن منهج الإسلام يقوم على إصلاح الأنفس بالعقائد الصحيحة التي تدفع الأوهام والخرافات والأعمال الصالحة التي تردع الإنسان عن المنكرات والمحرمات وأصناف الفواحش. أن الأحكام التي تقوم على العدل بين الناس في حقوقهم ومعاملاتهم تحقق الإصلاح الاجتماعي التي تعمل بأسلوب الوعظ والتخويف بعقاب الله تعالى ويكون ذلك بذكر عاقبة الفعل، كما يذكره بأخبار العصاة عن اوامر الله، ونهاية كل عاص وعذابه ، مما يحقق في نفسية الانسان الاستشعار برقابة الله عز وجل وتدفعه للبعد عن الجرائم ، ويكون النهي بالوعظ والحكمة كقوله تعالى (ٱذۡهَبَآ إِلَىٰ فِرۡعَوۡنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ) .(سورة طه: ٤٣) فإذا أراد المشرع أن ينفر الناس من شرب الخمر، وهي ظاهرة تنتشر في المجتمع العراقي في هذه الأيام او اي من الاعمال الاجرامية ، فعليه ان يذكرهم بتعليل التحريم في التشريع الحكيم بقوله تعالى: (إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُون)**. (سورة المائده: ٩٠)** او قول النبي ﷺ " لا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ولا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ".(البخاري: ٢٨٣) وإذا أراد أن يبعدهم عن ارتكاب جرائم القتل وما فعليه أن يظهر ما ذكره الله تعالى من علة الحكم في إيقاع القصاص، بأن فيه حياة للناس قال تعالى : (وَلَكُمۡ فِي ٱلۡقِصَاصِ حَيَوٰةٞ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ)(سورة البقرة: ١٧٩) .

ان الاتساق حكم الدين في الفعل وحكم القانون فيه بحيث يكون التأثير بالدين دافعاً الى السلوك المطابق للقانون اذ يستلهم المشرع عنده وضعه احكام القانون الاحكام الدينية لذا يكون الدين داعم للقانون . (القرافي، 1994)

المحور الثاني: الاسلام والعقوبة

وضع التشريع الاسلامي نوعين من العقوبات على الخروج من الشرع الاسلامي ليكون رادع للأفراد الذين يتجاوزون الحدود الشرعية التي ينهي عنها الشرع ،وهذه العقوبات تستهدف حماية مصالح المجتمع التي يؤمن بها النظام الاسلامي والتي يستمد منها اغلب التشريعات القانونية قوته ودعمه .

صنفت التشريعات الاسلامية العقوبة الى ثلاث اقسام حسب نوع العقوبة ومدى ارتباطها بالتشريعات التي اقرتها واكدت عليها وهي .

أ- **الحدود** : وهي العقوبة التي تكون اكثر شدة من حيث الجزاء ولا يمكن اسقاطها بالتنازل عنها او العفو بها وذلك لارتباطها بحق الجماعة وحق الله لأنها شرعت بآيات قرانيه واضحة او السنة النبوية الصحيحة والثابتة ، لذلك تكون محددة بشكل دقيق لخطورتها على المجتمع الاسلامي، كما يصعب تبديل التشريع بها.

اذ يجب اقرارها دون زيادة او نقصان لن المحافظة عليها هي محافظة على امن واستقرار المجتمع الاسلامي . والجرائم التي تقع عليها الحدود هي (الزنا ،القذف ،الحرابة ،البغي ،الردة).

ب- **القصاص**: وهي العقوبة التي تجب حق للمجنى عليه الفردية او ولي الدم ومن هنا فهي تصنف على انها حق فردي يمكن التنازل او العفو عنها ، واذا لم يتم التنازل يمكن لصاحب الحق ان يفعل بالجاني مثل ما فعل بغيره من وجوه الاذى الجسمي . الجرائم التي تقع عليها القصاص هي(القتل العمد و القتل شبه العمد او الخطأ ، الجناية على ما دون النفس عمدا، الجناية على ما دون النفس خطأ وهي الجرح والضرب).

ت- **التعزير:** وهي العقوبة التي تشرع بغرض التأديب على جناية ،وهي عقوبة لاحد فيها فلا يقدر أقله ولا أكثره بل تخضع لاجتهاد الإمام او (الحاكم)على قدر الجريمة التي قد تكون معصية الله تعالى في حقه او كانت اعتداء على حقوق الافراد.(شهاب الدين، 1994)

اكدت السياسة الجنائية الاسلامية على العفو عن بعض الجرائم وخاصة فيما غلب عليها جانب حق الله لغرض تشجيع المجرم على التوبة بعد ارتكابه الجريمة ودخوله دائرة الاجرام مما يساعد على خروجه من تلك الدائرة للحفاظ على بنية الاسرة من التفكك وتقلل من الاضرار الناجمة من عقوبته على الفرد والمجتمع

لذلك ابقى المشرع الاسلامي أبواب التوبة مفتوح حتى لا يشعر الفرد المخطئ بان ابواب التوبة امامه مغلقة بل هناك العديد من الروايات التي تشجع على التوبة ومنها (أدرءوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فان كان له مخرج فخلوا سبيله فان الامام ان يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة) لقد اتبعت السياسة الجزائية في جرائم الحدود منهجية مشددة فمن جهة حددت عقوبة مشددة وخاصة تلك التي تنتهك النظام العام للجماعة وهي من جهة اخرى تشدد على التأكيد من اهمية وضوح ودقة الادلة الاثبات مما صعب من اثباتها وهي ايضا تدعو الى اهمية التوبه بها مما دعى الى التشجيع على ترك العقوبة الشديدة التي غالبا ما تجه السياسية الجزائية الاسلامية الانتقاد عليها .

نتائج البحث

1- تنطلق النظرة الاسلام للسلوك الاجرامي من نظرة الاسلام الشاملة للمجتمع.

2- يؤمن التفسير الاسلامي بوجود واستمرارية السلوك الاجرامي داخل المجتمع رغم بيان مضارة على المجتمع الاسلام ,والفرد .

3- ان فطرت الانسان هي فطرة سليمة تبغض السلوك الاجرامي والسلوك الشاذ ،ولكن تمتلك استعداد لتقبل الخطأ اذا توافرت الظروف المساعدة لذلك .

4- للعوامل المحيطة بالفرد دور في تعزيز البواعث النفسية والاجتماعية الدافعة للجريمة .

5- ان الدين الاسلامي يعمل على تعزيز الوقاية من الجريمة قبل وقوعها من خلال تحقيق الاطمئنان النفسي والاجتماعي للأفراد.

6- الالتزام بالعبادات والثوابت الدينة دور مهم في ردع الفرد والوقاية من الجريمة .

7- وضع الدين الاسلامي ثلاث انواع من العقوبات تستهدف حماية مصالح المجتمع والافراد و يستمد منها اغلب التشريعات القانونية قوته ودعمه.

المصادر

1- القران الكريم

2- ابن منظور ، محمد بن مكرم ،(ت711هـ)، لسان العرب ، دار صادر ، بيروت .

3- ابو نصر اسماعيل بن حمادة الجوهري ، ،الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، دار الحديث ،القاهرة ،2009 .

4- البخاري، صحيح البخاري، كتاب المظالم والغصب.

5- ابي جعفر محمد ابن جبريل ،جامع البيان في تفسير القران ،محقق محمود محمد شاكر ،دار المعارف ،القاهرة .
6- اكرم نشأت ابراهيم ،علم الاجتماع الجنائي ،مطبعة النيزك ،بغداد ط2 ،1998.
7- اسماعيل بن عمر ،تفسير القران الكريم ، دار طيبة .سعودية،مجلد1.
8- سمير ابراهيم حسن ،تمهيد في علم الاجتماع ،دار المسيرة ،عمان ،2011 .
9- زيلوخة بوقرة ،سوسيولوجية الاصلاح الديني في الجزائر ،رسالة ماجستير جامعة الحاج لخضر ،كلية العلوم الاجتماعية ،قسم الاجتماع 2009.
10- محمد مصطفى زيدان ،(د)،الدوافع والانفعالات ،مكتبة عكاظ للنشر وطباعة ،سعودية ،2011.
11- محمود مصطفى ،شرح قانون العقوبات ،دار النهضة العربية، القاهرة ،ط7، 1979،
12- مازن بشير محمد ، (د)مبادئ علاج واصلاح المجرمين ، بغداد ،2013م.
13- محمد عبد الله الوريكات ،مبادئ علم العقاب ،دار الاوائل ،عمان ،2009 م.
14- عدلي السمري (د)،طلعت لطفي (د)، علم اجتماع الجريمة والانحراف ،دار المسيرة ،عمان ،2014 .
15- -------،علم اجتماع الجريمة والانحراف ،دار المسيرة ،الاردن ،201.
16- علي السلمي ،تطور الفكر التنظيمي ،وكالة المطبوعات ،الكويت ،1990م
17- كمال الحيدري ،التربية الروحية ، مؤسسة الامام الجواد للفكر ،ايران .ط2 ،2012.
18- لجنة علمية من مجموعة اساتذة ،علم الاجتماع ،ليبا ،مركز المناهج التعليمية ،2020م.
19- سرور بن محمد عبد الوهاب ،الدافع والباعث على الجريمة ،رسالة ماجستير ،جامعة نايف الامنية ،قسم العدالة الجنائية ،السعودية ،2004.
20- شهاب الدين القرافي، الذخيرة في الاسلام ، دار الغرب الإسلامي، بيروت،1994 م ،ج12.

The reviewer

1- The Holy Quran
2- Ibn Manzur, Muhammad bin Makram, (d. 711 AH), Lisan Al Arab, Dar Sader, Beirut.
3- Abu Nasr Ismail bin Hamada Al-Gohari, , Al-Sahah, Taj Al-Lughah and Sahih Al-Arabiya, Dar Al-Hadith, Cairo, 2009.
4- Al-Bukhari, Sahih Al-Bukhari, The Book of Grievances and Usage.

5- Abi Jaafar Muhammad Ibn Jibril, Jami' al-Bayan fi tafsir al-Qur'an, Investigator Mahmoud Muhammad Shakir, Dar al-Maaref, Cairo.

6- Akram Nashat Ibrahim, Criminal Sociology, Al-Nayzak Press, Baghdad, 2nd Edition, 1998.

7- Ismail bin Omar, Interpretation of the Noble Qur'an, Dar Taiba, Saudi Arabia, Volume 1.

8- Samir Ibrahim Hassan, Introduction to Sociology, Dar Al Masirah, Amman, 2011.

9- Ziloukha Bouguerra, The Sociology of Religious Reform in Algeria, Master's Thesis, Hadj Lakhdar University, Faculty of Social Sciences, Sociology Department 2009.

10- Muhammad Mustafa Zaidan, (D), Motives and Emotions, Okaz Library for Publishing and Printing, Saudi Arabia, 2011.

11- Mahmoud Mustafa, Explanation of the Penal Code, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo, 7th edition, 1979,

12- Mazen Bashir Muhammad, (d) Principles of treatment and reform of criminals, Baghdad, 2013.

13- Muhammad Abdullah Al-Wareikat, Principles of Punishment, Dar Al-Awael, Amman, 2009.

14- Adly Al-Samri (D), Talaat Lutfi (D), Sociology of Crime and Deviance, Dar Al Masirah, Amman, 2014.

15- -------, Sociology of Crime and Deviance, Dar Al Masira, Jordan, 201.

16- Ali Al-Salami, The Evolution of Organizational Thought, Publications Agency, Kuwait, 1990 AD

17- Kamal Al-Haidari, Spiritual Education, Al-Imam Al-Jawad Foundation for Thought, Iran, 2nd Edition, 2012.

18- Scientific committee of a group of professors, Sociology, Libya, Curriculum Center, 2020 AD.

19- Surur bin Muhammad Abdul-Wahhab, the motive and the motive for the crime, Master's thesis, Naif Security University, Department of Criminal Justice, Saudi Arabia, 2004.

20- Shihab Al-Din Al-Qarafi, Al-Thakhira in Islam, Dar Al-Gharb Al-Islami, Beirut, 1994 AD, vol. 12.